



منظمة العمل العربية

مجلس إدارة منظمة العمل العربية

الدورة السابعة والسبعون

الدوحة / دولة قطر

13 - 14 مايو / آيار 2012

و.م.أ.د.ع / 7/77

البند السابع

استكمال تشكيل لجنة الحريات النقابية بمكتب العمل
العربي لمدة عامين

(مايو / آيار 2012 – مارس / آذار 2014)

**** تقديم :**

أولاً : عملاً بأحكام المادة الأولى من نظام عمل لجنة الحريات النقابية بمكتب العمل العربى ، والتي تنص على :-

1- تتكون لجنة الحريات النقابية بمكتب العمل العربى من تسعة أعضاء أصليين كالاتى :

(أ) ثلاثة أعضاء يختارهم مؤتمر العمل العربى يمثلون الفرقاء الثلاثة .

(ب) ثلاثة أعضاء يختارهم مجلس الإدارة من بين أعضائه

يمثلون الفرقاء الثلاثة .

(ج) ثلاثة أعضاء يختارهم المدير العام لمكتب العمل العربى من ذوى الخبرة فى المجالات القانونية وبموافقة مجلس الإدارة .

2- يراعى فى تشكيل اللجنة إلا يكون هناك أكثر من عضو واحد للدولة الواحدة .

3- تبلغ الحكومات أسماء ممثليها فى لجنة الحريات النقابية للمدير العام لمكتب العمل العربى وتزودهم بوثائق تفويضهم وفى حالة تغيير أى حكومة لممثليها تبلغ اسم الممثل الجديد للمدير العام وتزوده بوثيقة تفويضه .

4- يكون اختيار ممثلى أصحاب الأعمال والعمال الذين يختارهم المؤتمر فى لجنة الحريات النقابية بأسمائهم ، ولا يجوز تغيير عضويتهم إلا عن طريق الفريق المعنى وإقرار المؤتمر .

ثانياً : قرر المؤتمر العام فى دورته التاسعة والثلاثين (القاهرة / جمهورية مصر العربية، 1 - 8 أبريل / نيسان 2012) تسمية أعضاء المؤتمر فى لجنة الحريات النقابية بمكتب العمل العربى لمدة سنتين على النحو التالى :

- ممثل الحكومات المملكة المغربية / عضوا أصيلا

- ممثل أصحاب الأعمال السيد/ خالد البلوشى (سلطنة عُمان / عضوا أصيلا)

- ممثل العمال السيد/ على أحمد سعيد (الجمهورية اليمنية / عضوا أصيلا)

ثالثاً : اختار السيد / مدير عام مكتب العمل العربى ثلاثة أعضاء للجنة الحريات النقابية بمكتب العمل العربى على النحو التالى :

- 1- السيد / (.....) عضوا أصيلا
- 2- السيد / (.....) عضوا أصيلا
- 3- السيد / (.....) عضوا أصيلا

نظراً لما يتمتعون به من خبرة وكفاءة فى مجال الحقوق والحريات النقابية والعامه فى دولهم وعلى مستوى الوطن العربى .

رابعاً : الأمر معروض على مجلس الإدارة الموقر.. للتفضل بما يلى :

- (أ) الموافقة على الخبراء الثلاثة الذين اختارهم المدير العام لمكتب العمل العربى لعضوية لجنة الحريات النقابية لمدة سنتين .
- (ب) تسمية ثلاثة من بين أعضاء مجلس الإدارة ، يمثلون الفرقاء الثلاثة ليكونوا أعضاء فى لجنة الحريات النقابية بمكتب العمل العربى لمدة سنتين (2012 – 2014) ، مع مراعاة إلا يكون هناك أكثر من عضو للدولة الواحدة فى تشكيل اللجنة .

أحمد محمد لقمان

المدير العام